

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٩٣ لسنة ٢٠٠٦

بتعديل القرار رقم ١٤٦٣ لسنة ٢٠٠٥

باعتبار مشروع إقامة محطة الصرف الصحي بقرى قصر نصر الدين ومنشأة الكردي وكفر ديماء بمركز كفر الزيات بمحافظة الغربية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمية لتنفيذها

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن تزعيع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٣ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى ما عرضه وزير التخطيط والتنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تستبدل الحدود الواردة بالمذكرة الإيضاحية الصادر بها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٣ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه لمشروع إقامة محطات الصرف الصحي بقرى قصر نصر الدين ومنشأة الكردي وكفر ديماء لتكون الحدود بالنسبة لمحطة الصرف الصحي الرئيسية بقرية قصر نصر الدين على النحو المبين بالرسم التخطيطي والأوراق المرفقة وفقاً لما يلى :

الحد البحري : باقى الأرض ملك المالك بطول ٢٢ متراً .

الحد القبلي : مسقى وطريق ترابي بعرض ٦ أمتار ويطلول ٢٢,٦١ متراً .

الحد الشرقي : أرض زراعية عليها سكن بطول ٢٥ متراً .

الحد الغربي : أرض زراعية جار بطول ٣٠,٢١ متراً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٢٠ أبريل سنة ٢٠٠٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

وزارة التخطيط والتنمية المحلية

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس الوزراء

أتشرف بعرض الآتي :

ورد كتاب محافظه الغربية رقم ١٦٣٦ المؤرخ ٢٠٠٦/٣/٢١ بشأن تعديل بعض أحكام المذكرة الإيضاحية لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٣ لسنة ٢٠٠٥ باعتبار مشروع إقامة محطات الصرف الصحي بقرى قصر نصر الدين ومنشأة الكردي وكفر ديم بمركز كفر الزيات بالمحافظة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذها ، حيث إن كلا من الحد البحري والقبلي بمحطة الصرف الصحي الرئيسية بقرية قصر نصر الدين غير مطابق للأرنبي المساحي المعد بمعرفة مديرية المساحة بالغربية وكذا محضر المعاينة المؤرخ ٢٠٠٤/٣/٢٢ والذي تم موافقة الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي عليه .

لذا فقد طلب السيد المحافظ تعديل المحدود لتكون على الوجه التالي :

الحد البحري : باقي الأرض ملك المالك بطول ٢٢ متراً .

الحد القبلي : مسقى وطريق ترابي بعرض ٦ أمتار وبطول ٢٢,٦١ متراً .

الحد الشرقي : أرض زراعية يليها سكن بطول ٢٥ متراً .

الحد الغربي : أرض زراعية جار بطول ٣٠,٢١ متراً .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعده له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات .

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٣ لسنة ٢٠٠٥ باعتبار مشروع إقامة محطات الصرف الصحي بقرى قصر نصر الدين ومنشأة الكردي وكفر ديم بمركز كفر الزيات بمحافظة الغربية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذها .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

يرجاء - في حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

وزير التخطيط والتنمية المحلية

د. عثمان محمد عثمان